العدد 21A 2 تموز 2026
المجلة العراقية للبحوث الانسانية والاجتماعية والعلمية
NO.21A2 Jul.2026 Iraqi Journal of Humanitarian, Social and Scientific Research
Print ISSN 2710-0952 Electronic ISSN2790-1254

ضوابط ممارسة الاختصاصات الدستورية في الدولة الفيدرالية وأثرها في تحقيق التوازن بين السلطة الاتحادية والأقاليم

Controls on the Exercise of Constitutional Powers in the Federal State and Their Impact on Achieving Balance Between the Federal Authority and the Regions

م.د. غزوان حسين علي
الايميل: ghazwa.hussen@tu.edu.iq

مستخلص
يتناول البحث ضوابط ممارسة الاختصاصات الدستورية في الدولة الفيدرالية وأثرها في تحقيق التوازن بين السلطة الاتحادية والأقاليم، إذ يوضح أن النظام الفيدرالي يقوم على توزيع الاختصاصات بين مستويين من الحكم وفق أساس دستوري يضمن وحدة الدولة ويحفظ في الوقت نفسه الاستقلال الذاتي للأقاليم، كما يبيّن أن ممارسة هذه الاختصاصات لا تكون مطلقة، بل تخضع لضوابط دستورية وقانونية، من أهمها احترام مبادئ النظام الفيدرالي، وتطبيق القوانين الاتحادية، والالتزام بالمعاهدات الدولية، والخضوع للرقابة الدستورية، وقد خلص البحث إلى أن التوازن الفيدرالي لا يتحقق إلا من خلال ممارسة كل من السلطة الاتحادية والأقاليم لاختصاصاتهما ضمن الحدود التي يقررها الدستور، بعيداً عن الهيمنة المركزية أو النزعة الانفصالية.
الكلمات المفتاحية: ممارسة الاختصاصات الدستورية، الدولة الفيدرالية، السلطة الاتحادية، الاقاليم، التوازن الفيدرالي.

Abstract
The research deals with the controls on the exercise of constitutional powers in the federal state and their impact on achieving balance between the federal authority and the regions. It explains that the federal system is based on the distribution of powers between two levels of government according to a constitutional basis that guarantees the unity of the state and, at the same time, preserves the self-autonomy of the regions. It also shows that the exercise of these powers is not absolute, but is subject to constitutional and legal controls, the most important of which are respecting the principles of the federal system, applying federal laws, adhering to international treaties, and submitting to constitutional oversight. The research concluded that federal balance can only be achieved through the exercise by both the federal authority and the regions of their powers within the limits determined by the constitution, away from central domination or separatist tendency.
Keywords: exercise of constitutional powers, federal state, federal authority, regions, federal balance.

المقدمة:
تُعدّ الدولة الفيدرالية من النظم الدستورية التي تقوم على فكرة الجمع بين وحدة الدولة وتعدد مراكز السلطة داخلها، وذلك من خلال توزيع الاختصاصات بين السلطة الاتحادية والسلطات الإقليمية وفق قواعد دستورية ملزمة، فالفيدرالية لا تعني تفكيك السلطة أو إضعاف وحدة الدولة، وإنما تهدف إلى تنظيم العلاقة بين مستويات الحكم المختلفة بطريقة تضمن استمرار الكيان السياسي الواحد مع الاعتراف بخصوصية الأقاليم أو الولايات المكوّنة له.
ويقوم النظام الفيدرالي على أساس دستوري يحدد طبيعة الاختصاصات الممنوحة لكل من الحكومة الاتحادية وحكومات الأقاليم، سواء كانت اختصاصات حصرية أو مشتركة أو متبقية، ومن ثمّ فإن ممارسة هذه الاختصاصات لا تكون مطلقة، بل تخضع لضوابط دستورية وقانونية تهدف إلى منع التداخل أو التعارض بين السلطات، وضمان احترام كل مستوى من مستويات الحكم للحدود المرسومة له في الدستور.

اهمية البحث:
تكمن اهمية البحث في كونه يتناول موضوعاً دستورياً مهماً يتعلق بضوابط ممارسة الاختصاصات الدستورية في الدولة الفيدرالية، وهي الضوابط التي تمثل الأساس في تنظيم العلاقة بين السلطة الاتحادية والأقاليم، فالنظام الفيدرالي لا يحقق غايته بمجرد توزيع الاختصاصات بين مستويين من الحكم، وإنما يحتاج إلى قواعد دستورية واضحة تضمن عدم تجاوز كل سلطة لحدود اختصاصها، وتحول دون حدوث التعارض أو التنازع بين القوانين الاتحادية والقوانين الإقليمية.

هدف البحث:
يهدف البحث إلى بيان ضوابط ممارسة الاختصاصات الدستورية في الدولة الفيدرالية، وتوضيح دورها في تنظيم العلاقة بين السلطة الاتحادية والأقاليم، من خلال تحديد الحدود الدستورية لاختصاص كل منهما، وبيان أثر هذه الضوابط في منع التعارض أو التجاوز، وتحقيق التوازن بين وحدة الدولة واستقلال الأقاليم.

مشكلة البحث:
تتمثل مشكلة البحث في أن توزيع الاختصاصات الدستورية في الدولة الفيدرالية لا يكفي وحده لضمان استقرار النظام الفيدرالي، ما لم يكن مقترناً بضوابط دستورية وقانونية تحدد كيفية ممارسة هذه الاختصاصات، وتمنع التعارض أو التجاوز بين السلطة الاتحادية والأقاليم، ومن هنا تظهر الإشكالية في مدى قدرة هذه الضوابط على تحقيق التوازن بين وحدة الدولة من جهة، والاستقلال الذاتي للأقاليم من جهة أخرى، وتبرز من هذه المشكلة سؤال رئيسي: ما مدى فاعلية ضوابط ممارسة الاختصاصات الدستورية في تحقيق التوازن بين السلطة الاتحادية والأقاليم في الدولة الفيدرالية؟

الاسئلة الفرعية:
السؤال الاول: ما الضوابط الدستورية والقانونية التي تحكم ممارسة الاختصاصات بين السلطة الاتحادية والأقاليم؟
السؤال الثاني: كيف تسهم هذه الضوابط في منع التعارض بين القوانين الاتحادية والقوانين الإقليمية، والحفاظ على وحدة الدولة الفيدرالية؟

منهجية البحث:
اعتمد البحث على المنهج التحليلي من خلال تحليل النصوص والمفاهيم الدستورية المرتبطة بالدولة الفيدرالية وضوابط ممارسة الاختصاصات فيها، وبيان أثر هذه الضوابط في تنظيم العلاقة بين السلطة الاتحادية والأقاليم، كما تم توظيف المنهج المقارن عند الإشارة إلى بعض التجارب الدستورية الفيدرالية.

المبحث الاول
ماهية الدولة الفيدرالية والمبادئ الاساسية لقيامها

يمثل النظام الفيدرالي أحد أبرز النظم الدستورية الحديثة التي تقوم على التوفيق بين وحدة الدولة وتعدد مكوناتها الإقليمية، من خلال توزيع الاختصاصات بين السلطة الاتحادية والسلطات المحلية على أساس دستوري يضمن تحقيق التوازن بين مقتضيات الوحدة ومتطلبات الاستقلال الذاتي، وقد برز هذا النظام بوصفه وسيلة فعّالة لإدارة الدول ذات التنوع القومي أو الديني أو الجغرافي، فضلاً عن كونه إطاراً لتنظيم العلاقات بين مستويات الحكم المختلفة بما يحقق الاستقرار السياسي والإداري. وانطلاقاً من أهمية هذا النظام ماهية الدولة الفيدرالية من حيث مفهومها اللغوي والاصطلاحي، ثم توضيح المبادئ الأساسية التي يقوم عليها النظام الفيدرالي، باعتبارها الركائز الدستورية التي تميزه عن غيره من الأنظمة السياسية.

المطلب الاول
مفهوم الدولة الفيدرالية

يُعدّ مصطلح "الدولة الفيدرالية" من المصطلحات المركبة التي تتألف من كلمتين هما "الدولة" و"الفيدرالية"، ولتحديد مدلوله بصورة دقيقة يقتضي الأمر بيان المعنى اللغوي لكل منهما تمهيداً لبيان المعنى الاصطلاحي بالمصطلح.

اولا: مفهوم الدولة الفيدرالية لغة

الدولة في اللغة: مشتقة من مادة «دول»، وتدل على التداول والتعاقب والتغيّر من حال إلى حال، فيُقال: دالت الأيام أي دارت وتبدلت، كما تدل على الغلبة وانتقال السلطان بين الناس[1]، ومنه قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾[2].

اما الفيدرالية في اللغة فهي لفظٌ معرَّب أُخذ من الأصل اللاتيني Foedus الذي يعني العهد أو الاتفاق أو المعاهدة، ثم انتقل إلى اللغات الأوروبية بمعنى الاتحاد القائم على التوافق بين عدة وحدات أو كيانات مستقلة جزئياً تتحد ضمن إطار

(1) مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، القاموس المحيط، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 2005م، ص1293.
(2) سورة ال عمران، الاية: 140.

سياسي واحد، ومن ثمّ ارتبط مدلول الفيدرالية بمعاني الاتحاد والتنسيق وتقاسم السلطات بين جهة مركزية ووحدات مكوّنة للاتحاد[3].

ثانيا: مفهوم الدولة الفيدرالية اصطلاحا

عرفت الدولة الفيدرالية في الاصطلاح عدة تعاريف، فقد عرفت على انها "اتحاد يقوم بين عدة دول تربطها علاقات قانونية داخلية ذات طبيعة دستورية، تنشأ بموجبها سلطة عليا تعلو على الدول المكوّنة للاتحاد"[4].

وعرفت الدولة الفيدرالية بانها "نظام سياسي ودستوري مركب يقوم على توزيع السلطات بين حكومة اتحادية مركزية ووحدات إقليمية أو ولايات، بحيث يظهر الاتحاد خارجياً بوصفه دولة واحدة ذات سيادة في العلاقات الدولية، في حين يقوم داخلياً على تعدد الكيانات الدستورية التي تشارك السلطة الاتحادية في إدارة الشؤون الداخلية وممارسة الاختصاصات الدستورية"[5].

كما وعرفت الدولة الفيدرالية على انها "اتحاد دستوري ينشأ بين عدد من الدول على أساس قواعد القانون الداخلي، بحيث تقوم فوقها دولة اتحادية تمارس اختصاصاتها على الوحدات المكوّنة للاتحاد"[6].

وكذلك عرفت الدولة الفيدرالية بانها "دولة ذات سيادة تتكون من عدة دول غير متمتعة بالسيادة الكاملة، تستمد السلطة الاتحادية وجودها من ارتباط هذه الدول ضمن وحدة سياسية واحدة"[7].

ومما سبق يتبين لي أن الدولة الفيدرالية هي نظام دستوري مركب يقوم على اتحاد عدة وحدات أو أقاليم ضمن دولة واحدة ذات سيادة، تُوزَّع فيها الاختصاصات بين السلطة الاتحادية والسلطات الإقليمية على أساس دستوري، بحيث تتولى الحكومة الاتحادية إدارة الشؤون السيادية والعامة، في حين تتمتع الوحدات المكوّنة للاتحاد بقدر من الاستقلال في إدارة شؤونها الداخلية، بما يحقق التوازن بين وحدة الدولة وتعدد مكوناتها.

المطلب الثاني

المبادئ الاساسية لقيام الدولة الفيدرالية

اولا: مبدأ دستورية النظام الفيدرالي: تقوم الدولة الفيدرالية على أساس اتحاد دستوري تخضع له جميع الأقاليم والأفراد، إذ يُعدّ الدستور الاتحادي القانون الأعلى الملزم لكافة مواطني الدولة بصورة مباشرة، في حين تقتصر دساتير الأقاليم على تنظيم شؤونها الداخلية وبيان سلطاتها المحلية واختصاصاتها بما لا يتعارض مع الدستور الاتحادي، وبذلك تمارس السلطة الاتحادية اختصاصاتها مباشرة تجاه الأفراد دون الحاجة إلى وساطة حكومات الأقاليم، إذ تتوجه سلطات الاتحاد إلى المواطنين مباشرة لا إلى الوحدات المكوّنة له[8].

ثانيا: مبدأ سمو الدولة الفيدرالية: يُقصد بمبدأ سموّ الدولة الفيدرالية أنّ الوحدات المكوّنة للاتحاد (ولايات/أقاليم) تُنشئ "بمقتضى الدستور الاتحادي" كياناً اتحادياً أعلى يتمتع بتنظيم سياسي مستقلّ عن تنظيماتها، ويحتكر السيادة الخارجية باسم الاتحاد، كما تكون قواعده الدستورية والقانونية مُقدَّمة على القواعد الدستورية والقانونية للوحدات الأعضاء عند التعارض، بوصفه "الدولة العليا" داخل البناء الاتحادي[9].

ثالثا: مبدأ الاستقلال الذاتي: يوفر النظام الفيدرالي حماية ذاتية ضد استبداد الأغلبية في مواجهة الأقلية والتي يمكن أن تكون أغلبية في النطاق المحلي أو الإقليمي، فيكون لها حق تجسيد إرادتها الذاتية في النطاق الخاص بها، وفي المجالات التي لا يكون الاختلاف فيها متناقضا مع الأهداف الأساسية التي قام النظام الفيدرالي من أجلها[10].

([3]) احمد عطية الله، القاموس السياسي، دار النهضة العربية، القاهرة، 1986، ص487.

([4]) أندريه هوريو، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، ترجمة: علي مقلد وعبد الكريم علوان، الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت، د.ت، ج1، ص312.

([5]) محمد عمر مولود، الفيدرالية وامكانية تطبيقها في العراق، مؤسسة موكرياني للطباعة والنشر، اربيل، 1995، ص235.

([6]) محمد طي، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 2004، ص221.

([7]) جورج يلينك، النظرية العامة للدولة، ترجمة: علي مقلد، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 1978، ص489.

([8]) أدمون رباط ، الوسيط في القانون الدستوري العام ، دار العلم للملايين، بيروت، 1964 ، ج1 ، ص546.

([9]) اراس رسول رحمن، الإطار الدستوري لطبيعة نظام الحكم خلال الفترة الانتقالية، المركز العربي للنشر والتوزيع، مصر، 2020، ص229-230.

([10]) محمد الهماوندي، الحكم الذاتي والنظم اللامركزية الإدارية والسياسية دراسة نظرية مقارنة، دار المستقبل العربي، القاهرة،1990، ص166-167.

رابعا: مبدأ توزيع الاختصاصات الدستورية: إن من أهم أعمدة الدولة الفيدرالية هو النص على توزيع الاختصاصات في صلب الدستور الاتحادي لتحديد سلطات كل من الحكومة الفيدرالية والحكومات الإقليمية ، وإن هذا التوزيع يعد من المبادئ المسلم بها لقيام النظام الفيدرالي وهو أهم ما يميز النظام الفيدرالي مقارنة بالأنظمة السياسية الأخرى[11].

المبحث الثاني

ضوابط ممارسة الاختصاصات الدستورية في الدولة الفيدرالية

تُظهر التجارب الفيدرالية أن ممارسة الاختصاصات الدستورية لا تُترك على إطلاقها، بل تُقيد بجملة ضوابط ينبغي أن تُقرَّر في متن الدستور الاتحادي عند صياغته، ضماناً لحسن توزيع السلطة ومنع التعارض بين مستويات الحكم، وهذه الضوابط لا تنصرف إلى مستوى واحد دون غيره؛ فبعضها يسري على كلٍّ من الحكومة الاتحادية وحكومات الولايات معاً، بينما يختص بعضها الآخر بالوحدات المكوِّنة للاتحاد كالأقاليم والولايات، وبناءً على ذلك سيتم تناول هذه الضوابط في مطلبين وفق التفصيل الآتي.

المطلب الأول

الضوابط الملزمة للحكومة الفيدرالية وحكومات الولايات

يمكن تقسيم هذا النوع من أنواع القيود المفروضة على كل من الحكومة الفيدرالية وحكومات الولايات على ثلاثة أنواع وهي:

اولا: الالتزام بمبادئ النظام السياسي الفيدرالي

تفرض الدساتير في النظم الفيدرالية قيوداً على أقاليم الدولة، من أبرزها إلزامها باعتماد شكل محدد من الحكم داخلها، إذ يُعد توحيد النمط السياسي أحد الأسس الضرورية لنجاح النظام الفيدرالي واستقراره، وقد ظهرت فكرة توحيد شكل النظام السياسي مبكراً في مقترحات هاملتون ضمن رسائله إلى سكان نيويورك، حيث أكد أن دستور 1787 المقترح يتبنى النظام الجمهوري، مبرراً ذلك بضرورة انسجامه مع المبادئ الجمهورية السائدة ومطابقته لأنظمة الولايات، وهو ما يعكس أن هذا التوجه كان أيضاً استجابة لمطالب بعض الولايات الكبرى، ولاسيما ولاية نيويورك[12].

كما أن اشتراط التشابه في النظم السياسية داخل الدولة الفيدرالية ضروري لنجاح الاتحاد، لأنه يسهل إدارة العلاقة بين الولايات ويضمن انسجامها، أما الاختلاف الحاد في أنظمة الحكم فيؤدي إلى صعوبة إدارة الدولة ويضعف وحدتها، لذلك يقوم النظام الفيدرالي على قدر من الاتفاق السياسي يسمح ببعض الاختلافات، بشرط ألا تتعارض مع الدستور الفيدرالي أو تخل بقيوده، مع احتفاظ الولايات بحرية تعديل نظمها الداخلية ضمن هذا الإطار[13].

أصرّ رجال السياسة في عدد من الدول الفيدرالية على توحيد شكل الحكم في جميع الوحدات المكوِّنة لها، حيث اشترط دستور الولايات المتحدة ودستور سويسرا تبني النظام الجمهوري في الولايات، في حين طُبّق النظام البرلماني في وحدات كندا وأستراليا والهند. ويُعد هذا التشابه في النظم السياسية ضمانة أساسية لاستقرار النظام الفيدرالي، إذ يستبعد الحكم الفردي الديكتاتوري الذي يؤدي تبنيه إلى تقويض التوازن بين الحكومة الاتحادية والولايات والإضرار باستقلالها الدستوري[14]، ولهذا السبب نصّ دستور الأرجنتين على حظر منح السلطات الدكتاتورية لحكام الولايات حفاظاً على مبدأ التوازن الفيدرالي[15].

وبالرغم من كون دستور الولايات المتحدة الأمريكية قد تبنى النظام الجمهوري ، وذلك بحسب ما جاء في نص المادة (4/رابعا) على "تضمن الولايات المتحدة لكل ولاية في هذا الإتحاد حكومة ذات نظام جمهوري..."[16]، يرى بعض الفقه أن النص رغم وضوحه محدود الأهمية عملياً لعدم تحديده معنى الشكل الجمهوري بدقة، لكنه يحتفظ بقيمة معنوية يمكن التمسك بها عند ظهور اتجاهات غير جمهورية داخل الولايات. وتُناط الرقابة على ذلك بالكونغرس ورئيس الجمهورية،

([11]) نغم محمد صالح، الفيدرالية في الدستور العراقي لعام 2005 الواقع والطموح، مجلة دراسات دولية، العدد (41)، 2009، ص54-55.
([12]) هاملتون ماديسون جاي ، الأوراق الفيدرالية ، ترجمة: عمران ابو حجلة، دار الفارس للطباعة، عمان، 2005، ص13.
([13]) عادل الطباطبائي، الاستقلال الذاتي لولايات الدولة الاتحادية، مجلة الحقوق والشريعة، مجلد (4)، العدد (1)، 1980، ص97- 98.
([14]) يحيى أحمد الكعكي، الصراع الدولي والحل الفيدرالي في لبنان ، الطبعة الأولى ، بيروت ، 1978، ص58.
([15]) عادل الطباطبائي، مصدر سابق، ص99.
([16]) نص المادة (4/رابعا) من دستور الولايات المتحدة الأمريكية لسنة 1787.

غير أن انشغال الرئيس وضعف قابلية تطبيق سلطات الكونغرس، كرفض التمثيل أو قطع التمويل الفيدرالي، يجعل هذه الرقابة أقرب إلى الطابع النظري منها إلى الفعالية العملية[17].

تخضع سلطات الولايات في النظم الفيدرالية لقيود الدستور الفيدرالي، مما يحد من استقلالها التشريعي، ويتضح ذلك في حكم المحكمة العليا بالبرازيل عام 1947 بعدم دستورية دستور ولاية تبنّى نظاماً برلمانياً لتعارضه مع النظام الفيدرالي، كما يمتد القيد إلى الحقوق السياسية، إذ حظر التعديل الخامس عشر للدستور الأمريكي التمييز في حق التصويت، رغم محاولات بعض الولايات الالتفاف عليه بشروط غير مباشرة، على أن تغلب نصوص الدستور الفيدرالي على القوانين المحلية في كل ما يتعلق بالحقوق الأساسية[18].

تناولت بعض الدساتير الفيدرالية في أمريكا اللاتينية تنظيم شؤون الولايات، من خلال تحديد عدد أعضاء السلطة التشريعية ومدد ولاية الحاكم، مع التأكيد على منع نظام دمج السلطات أو ما يعرف بحكومة الجمعية[19]، ونص الدستور الأرجنتيني الصادر في 24/آب 1994 في مادته (5) على أن "يسن كل إقليم دستوره ضمن النظام التمثيلي الجمهوري وطبقا لمبادئ وحقوق وضمانات الدستور الوطني ليضمن إدارته للقضاء ونظام البلديات والتعليم الابتدائي، تحت هذه الشروط..."[20].

ومما سبق يتبين أن النظم الفيدرالية تقوم على مبدأ أساسي يتمثل في تقييد سلطات الولايات ضمن إطار الدستور الفيدرالي، بما يضمن توحيد المبادئ السياسية العامة للدولة، ولا سيما اعتماد النظام الجمهوري الديمقراطي ومنع الأنظمة الفردية أو المخالفة لطبيعة الاتحاد، كما يظهر أن هذا التقييد لا يقتصر على شكل الحكم، بل يمتد إلى تنظيم السلطات داخل الولايات وضمان احترام الحقوق والحريات الأساسية، مع إخضاع التشريعات المحلية لرقابة الدستور الاتحادي والقضاء الدستوري، وبهذا يتحقق التوازن بين استقلال الولايات النسبي ووحدة الدولة الفيدرالية وسيادة دستورها الأعلى.

ثانيا: الالتزام بمصالح الدولة الفيدرالية

تلتزم الدساتير الفيدرالية بضمان حرية الاستقرار والتنقل داخل إقليم الدولة، وإلزام الولايات بعدم التمييز بين مواطنيها ومواطني الولايات الأخرى في الحقوق الخاصة والحريات والخضوع للأنظمة الضريبية والعقابية وفرص التوظيف، كما يُحظر على الولايات فرض رسوم جمركية أو عرقلة انتقال الأشخاص والبضائع ورؤوس الأموال بينها، بما يعزز وحدة الإقليم الفيدرالي. ورغم جواز اتخاذ إجراءات أمنية أو صحية، فإنها لا يجوز أن تتحول إلى قيود اقتصادية تعرقل حركة التجارة بين الولايات[21].

كما تنص المادة (9/1) من الدستور الاميركي على ما يأتي : "لا تجوز المحاباة في أي تنظيم للتجارة ولإيرادات موانئ ولاية على حساب غيرها ، ولا يجوز اجبار أي سفينة متجهة إلى ولاية او خارجة منها على ان تدخل او تستأذن او تدفع رسوما في غيرها"[22]، وتنص المادة (8/1) من الدستور الأمريكي على ما يأتي: "...يجب ان تكون جميع الرسوم والضرائب و المكوس موحدة في الولايات المتحدة"[23].

كما تنص المادة (88) من الدستور الاسترالي ايضا على "تُفرض رسوم جمركية موحّدة في جميع أنحاء الكومنولث خلال مدة لا تتجاوز سنتين من قيام الاتحاد"[24]، وقد فسرت المادة (92) من الدستور الاسترالي التي تنص على أن: "التجارة ونقل السلع والمواصلات بين الولايات يجب ان تكون حرة اطلاقا"[25]، على انها تقيد حكومة الإتحاد والولايات

([17]) هارولد زينك وهوارد بينمان وجيسي هاثورن، نظام الحكم والسياسة في الولايات المتحدة الأمريكية، ترجمة: محمد صبحي، مطبعة المعرفة، القاهرة، د.ت، ص62 .

([18]) أحمد سويلم العمري ، دراسات سياسية ، أصول النظم الاتحادية، الناشر مكتبة الأنجلو المصرية، مطبعة العلوم، القاهرة ، 1961، ص305 .

([19]) المصدر نفسه، ص305 – 306.

([20]) نص المادة (5) من الدستور الأرجنتيني لسنة 1994.

([21]) عادل الطباطبائي، مصدر سابق ، ص100-101.

([22]) نص المادة (9/1) من الدستور الاميركي.

([23]) نص المادة (8/1) من الدستور الأمريكي.

([24]) نص المادة (88) من الدستور الاسترالي.

([25]) نص المادة (92) من الدستور الاسترالي.

المختلفة، ففي تلك السنة اعلن مجلس الملكة الخاص، بطلان قانون اتحادي فرض الحصول على اجازة لنقل الفواكه المجففة بين الولايات، وفي عام 1950 اعيد المبدأ نفسة في قضية منعت تامين البنوك المحلية[26].

ويتضمن دستور الولايات المتحدة الأمريكية عددا من التقييدات على السلطة الاتحادية في مجال الاقتصاد، اضافة لذلك منع المحاباة الاقليمية، ولعل اشهر هذه التقييدات التعديل الخامس للدستور الذي نص على أنه: "لايجوز تجريد أي شخص من حياته او حريته او ملكه بدون اتخاذ الاجراءات القانونية الصحيحة، ولا يجوز أخذ الأملاك الخاصة للاستعمال العام بدون تعويض عادل"[27].

ويتبين لي مما سبق أن الدساتير الفيدرالية تهدف إلى حماية وحدة المصالح الاقتصادية للدولة من خلال ضمان حرية التنقل والتجارة بين الولايات ومنع التمييز أو فرض قيود داخلية تعرقل حركة الأشخاص والبضائع ورؤوس الأموال. كما تُلزم بتوحيد الأنظمة المالية والجمركية وتقييد صلاحيات الولايات في هذا المجال، بما يعزز تكامل السوق الداخلية ويحافظ على وحدة الدولة الفيدرالية.

المطلب الثاني

الضوابط الخاصة الملزمة للأقاليم

إلى جانب القيود العامة التي تفرضها الدساتير الفيدرالية، تتضمن هذه الدساتير ضوابط خاصة ملزمة للولايات، ويهدف النص عليها إلى تأكيد سلطة الدولة الفيدرالية وإبراز قدرتها على مواجهة ما قد يعترضها من تحديات أثناء ممارسة اختصاصاتها الدستورية، وفيما يأتي بيان لهذه القيود.

اولا: احترام تطبيق القوانين الاتحادية

تسري القوانين الفيدرالية فور صدورها في جميع الأقاليم ضمن نطاق اختصاصها، وفي حال تعارضها مع القوانين المحلية تكون الأولوية للقانون الفيدرالي الذي يلغي ما يخالفه من تشريعات داخلية[28]، كما تميل الدساتير الفيدرالية عموماً إلى تعزيز حماية اختصاصات السلطة المركزية أكثر من الأقاليم، بل إن بعضها يجيز للحكومة الفيدرالية استخدام القوة لضمان احترام اختصاصاتها كما في دستور ألمانيا الغربية[29].

واجه النظام الفيدرالي الأمريكي عدة إشكالات في مسار تعزيز المركزية، إذ منح الدستور الكونغرس سلطة إصدار القوانين اللازمة لسير العمل الحكومي[30]، غير أن بعض الولايات رأت في هذه القوانين مساساً باختصاصاتها، فحاولت تعطيل تطبيقها داخل حدودها بإعلان عدم دستوريتها، وهي السياسة التي عُرفت بمبدأ الإبطال[31].

وفي الدستور السويسري فقد نصت المادة (173) على أن: "للجمعية الاتحادية .. أن تتخذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ القوانين الاتحادية"[32].

بحكم أولوية السلطة الفيدرالية على الولايات، يحق لها الإشراف والرقابة ضمن حدود الدستور بهدف ضمان وحدة الدولة واستقرارها وسيادة القانون[33]، كما تلتزم الولايات بتنفيذ القوانين الفيدرالية، لاسيما في المجالات ذات الطابع العام كالعلاقات الخارجية والاقتصاد والنقد والجنسية والتخطيط العام[34]، وتؤكد التطبيقات التاريخية في الولايات المتحدة قدرة الحكومة الفيدرالية على إلزام السلطات المحلية بتنفيذ الدستور، كما في تدخل الرئيس كندي لتسجيل الطالب ميريدث

([26]) روبرت بوي و كارل فريدرك ، دراسات في الدولة الاتحادية، ج1، الدار الشرقية للطباعة والنشر، بيروت، 1966، ص41.
([27]) التعديل الخامس لدستور الولايات المتحدة الامريكية.
([28]) منذر الشاوي، القانون الدستوري (نظرية الدولة)، دار القادسية للطباعة ، بغداد، 1981، ص257 .
([29]) مصطفى أبو زيد فهمي، النظرية العامة للدولة، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1997، ص 50.
([30]) ألان فارنسويرث، المدخل إلى النظام القضائي في الولايات المتحدة الأمريكية ، ترجمة: محمد لبيب شنب، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، د.ت، ص83.
([31]) أدمون رباط، مصدر سابق، ص559 .
([32]) المادة (173) من دستور الاتحاد السويسري لسنة 1998.

([33]) محمد الهماوندي، مصدر سابق، ص186-187.
([34]) بديع شريف، الفدرال، بحث في نظام الإتحاد السويسري، من منشورات مكتبة المثنى، بغداد، 1949، ص34.

رغم رفض حاكم ولاية ميسيسيبي[35]، وتعزز هذه السلطة قوة القرارات واللوائح الفيدرالية التي تتقدم على قوانين الولايات متى صدرت وفق الأصول الدستورية[36].

ونجد أن الدستور الأرجنتيني لسنة 1994 قد نص صراحة على وجوب احترام تطبيق القوانين الاتحادية بحيث لا يعتد بأي نص في دستور أو قوانين أي إقليم إذا ما كان مخالفا للدستور والقوانين الاتحادية[37].

ثانيا: احترام تطبيق المعاهدات الدولية

توجب الدساتير الفيدرالية على السلطات كافة احترام مبادئ القانون الدولي ، وقد نصت بعض هذه الدساتير صراحة على ذلك كدستور الإتحاد السويسري لسنة 1998 في المادة (4/5) حين أكدت بنصها على أن: "يحترم الإتحاد والمقاطعات القانون الدولي"[38].

شهدت كل من كندا والولايات المتحدة حالات ارتبطت فيها الحكومات الفيدرالية بمعاهدات دولية ترتب عليها إخضاع بعض الجوانب الاقتصادية داخل الأقاليم لرقابة لم تكن لتتمتع بها السلطة المركزية لولا هذه الاتفاقيات، وقد أدى اختلاف البناء الدستوري في الدولتين إلى تباين آثار هذه المعاهدات، وفي الأرجنتين نصت المادة (31) من دستور الأمة الأرجنتينية لسنة 1994 على "أن جميع المعاهدات المعقودة مع الدول الأجنبية تكون القانون الأعلى للأمة بناء عليه تتحدد سلطات كل إقليم ولا يعتد بأي نص في دستور أو قوانين أي إقليم يكون مخالفا لذلك"[39].

ثالثا: الخضوع لرقابة الحكومة الفيدرالية

يفترض مبدأ الاستقلال الذاتي للولايات وجود مجال اختصاص خاص بها تمارس فيه سلطاتها بحرية دون تدخل من الحكومة الفيدرالية، إلا في حدود احترام الشرعية الدستورية، ولا يتحقق هذا الاستقلال إلا بوجود اختصاصات حصرية للولايات، تمارسها بعيداً عن رقابة السلطة الاتحادية، وتبرز أهمية ذلك في الجوانب الآتية:

1. يمثل نطاق الاختصاصات الممنوحة للولايات جوهر استقلالها الذاتي، إذ يتحدد مدى هذا الاستقلال بمدى اتساع أو تضييق تلك الصلاحيات، ولا يمكن وصف النظام بالدولة الاتحادية إذا اقتصر توزيع الاختصاصات على سلطات اتحادية وأخرى مشتركة فقط، لأن ذلك يؤدي عملياً إلى إفراغ الاستقلال الذاتي للولايات من مضمونه بعدم إتاحة مجال حقيقي لممارسة صلاحياتها بصورة مستقلة.

2. تقتصر رقابة الحكومة الفيدرالية على الولايات على التحقق من مدى توافق تصرفاتها مع الدستور دون امتدادها إلى تقدير الملاءمة السياسية، وتكون في الغالب رقابة قضائية لضمان الحياد[40]، ولا يجوز لها التدخل في شؤون الولايات إلا في حدود الدستور، أو عزل سلطاتها أو تعطيل تنفيذ قوانينها، بما يحافظ على استقلالها[41]، وتتمتع الولايات باختصاصات أصلية تمارسها باستقلال، بخلاف الوحدات الإدارية في الدولة البسيطة الخاضعة للوصاية المركزية[42].

يترتب على ذلك عدم امتداد رقابة الحكومة الفيدرالية إلى وحدات الإدارة المحلية داخل الأقاليم، إذ تظل هذه الوحدات خاضعة لرقابة سلطاتها الإقليمية فقط. وقد دفع هذا الاتجاه بعض فقهاء السياسة في الولايات المتحدة إلى تبني نظرية حقوق الولايات، التي تؤكد ضرورة تقييد تدخل الحكومة الفيدرالية ومنعها من المساس بالاختصاصات الدستورية المقررة للولايات[43].

([35]) طعيمة الجرف، نظرية الدولة ، مكتبة القاهرة الحديثة ، ط4، 1973، ص 187.

([36]) منذر الشاوي، مصدر سابق ، ص267.

([37]) نصت المادة (31) من دستور الأمة الأرجنتينية لسنة 1994 على أن : "هذا الدستور وقوانين الأمة التي يصدرها الكونجرس تبعا له، وجميع المعاهدات المعقودة مع القوى الأجنبية تكون القانون الأعلى للأمة بناء عليه تتحدد سلطات كل إقليم ولا يعتد بأي نص في دستور أو قوانين أي إقليم يكون مخالفا لذلك...".

([38]) نص المادة (4/5) من دستور الاتحاد السويسري لسنة 1998.

([39]) نص المادة (31) من دستور الامة الارجنتينية لسنة 1994.

([40]) عادل الطباطبائي، الاستقلال الذاتي لولايات الدولة الاتحادية، مصدر سابق، ص123-124.

([41]) آرنست جريفث ، نظام الحكم في الولايات المتحدة الامريكية ، ترجمة: محمد عبد المعز نصر، دار مصر للطباعة، د.ت، ص136.

([42]) أدمون رباط، مصدر سابق، ص555.

([43]) آرنست جريفث، مصدر السابق، ص136.

يرى بعض الفقهاء أن الفيدرالية الحقيقية لا تتحقق إذا خضعت قوانين الولايات لرقابة السلطة المركزية، كما كان الحال في النمسا قبل 1918 وبعد 1924، وكذلك في جنوب أفريقيا، لذا تُعد هذه الحالة نظامًا وسطًا بين الدولة الفيدرالية والدولة البسيطة اللامركزية[44].

ومن الدول التي نصت دساتيرها صراحة على اختصاص القضاء فيها في المجال القانوني البحت سويسرا ، حيث نص دستورها لسنة 1998 في المادة (19) على "أن الولاية القضائية يحددها القانون في المسائل المدنية والجنائية والإدارية ، وكذلك في المسائل القانونية الأخرى"[45].

أدى تطور العلاقة بين السلطة الفيدرالية ووحدات الإدارة المحلية في الأقاليم إلى نشوء ارتباط مباشر، أو غير مباشر عبر الولايات، بين هذه الوحدات والحكومة الفيدرالية، رغم أن علاقتها بحكومات الولايات لم تبلغ مستوى اللامركزية الإدارية الكاملة، وقد ترتب على ذلك صدور تشريعات فيدرالية منحت السلطة المركزية اختصاصات تتيح لها ممارسة نوع من الرقابة على الأقاليم، وتتجسد هذه الرقابة في صور متعددة[46]، وتتخذ هذه الرقابة أشكالا متعددة:

1. **التوجيه والإعلام:** في هذا النوع من الرقابة، تضطلع الحكومة الفيدرالية بجمع البيانات والمعلومات الإحصائية المتعلقة بنشاط الوحدات المحلية داخل الأقاليم، ثم تعمل على نشرها بهدف إبراز مستويات التطور التي حققتها بعض الوحدات وإتاحة الإفادة منها من قبل الوحدات الأخرى، كما تقدم الهيئات الفيدرالية الدعم الفني والاستشاري للوحدات المحلية عبر تزويدها بالرأي والمشورة[47].
2. **تقديم خدمات معاونة:** تضطلع الحكومة الفيدرالية بدور داعم للأقاليم من خلال تقديم خدمات معاونة تهدف إلى تعزيز كفاءة الوحدات المحلية وتمكينها من أداء اختصاصاتها بفاعلية، ولا سيما في ظل التطورات المتسارعة التي تشهدها الدولة في مختلف المجالات، وتشمل هذه المعاونة تنظيم البرامج التدريبية للموظفين المحليين، وتقديم الدعم الفني والخبرات الإدارية، فضلاً عن التعاون الأمني بين الأجهزة الفيدرالية والشرطة المحلية في مجالات التدريب ومكافحة الجريمة، بما يسهم في تطوير الأداء الإداري والأمني للوحدات المحلية[48].
3. **تكليف موظفي الولايات:** تلجأ الحكومة الفيدرالية في بعض الأحيان إلى تكليف حكومات الولايات أو موظفيها بتنفيذ مهام تدخل ضمن الاختصاصات الفيدرالية، بما يعكس مظاهر التعاون الإداري بين المستويين الاتحادي والمحلي، ومن صور ذلك إسناد بعض الأعمال المتعلقة بالتدريب العسكري أو إدارة الانتخابات الفيدرالية إلى موظفي الولايات، مع خضوعهم للمساءلة أمام القضاء الفيدرالي عند الإخلال بالواجبات الموكلة إليهم، كما هو معمول به في الولايات المتحدة الأمريكية[49].
4. **التعاون في تنفيذ بعض القوانين:** قد تلجأ الحكومة الفيدرالية إلى الاستعانة بوحدات الإدارة المحلية في تنفيذ القوانين ذات الطابع الوطني التي تمس المصلحة العامة، مثل قوانين مكافحة التهريب والتزييف والاتجار بالمخدرات، فضلاً عن القوانين المتعلقة بمكافحة الأوبئة وحماية الصحة العامة وسلامة الغذاء والدواء، ويقتضي ذلك تعاونًا مشتركًا بين الموظفين الفيدراليين وموظفي الولايات لضمان التطبيق الفعّال لهذه التشريعات وتحقيق أهدافها على مستوى الدولة بأكملها[50].
5. **البحوث الفيدرالية:** تضطلع العديد من الهيئات الإدارية التابعة للحكومة الفيدرالية بإجراء برامج بحثية واسعة النطاق تستفيد منها كلٌّ من الولايات والسلطات الفيدرالية، ومع ذلك يثور خلاف فقهي بشأن مدى تأثر الولايات بنتائج هذه الأبحاث ومدى الإفادة العملية منها، لاسيما أن كثيرًا من نتائجها لا تحظى بالاهتمام الكافي، ورغم ذلك فقد أثبتت بعض التجارب أن لهذه الدراسات آثارًا مهمة ومؤثرة في بعض المجالات الإدارية والتنظيمية[51].

([44]) أحمد سويلم العمري، مصدر السابق، ص304.
([45]) نص المادة (19) من الدستور السويسري لسنة 1998.
([46]) آرنست جريفث، مصدر سابق، ص137 .
([47]) محمد كامل ليلة، القانون الدستوري والنظم السياسية، دار الفكر العربي، القاهرة، د.ت، ص 421.
([48]) آرنست جريفث، مصدر سابق، ص137 .
([49]) هارولد زينك وهوارد بينمان وجيسي هاثورن، مصدر سابق، ص59 .
([50]) آرنست جريفث، مصدر سابق، ص137.
([51]) هارولد زينك وهوارد بينمان وجيسي هاثورن، مصدر السابق، ص60.

6. **التفتيش على وحدات الإدارة المحلية في الأقاليم:** تُعد المساعدات المالية من أبرز وأشد وسائل الرقابة التي تمارسها الحكومة الفيدرالية على وحدات الإدارة المحلية، إذ ترتبط هذه الوحدات في كثير من الأحيان بما تقدمه السلطة الفيدرالية من دعم مالي للمشروعات والمرافق المحلية، وعادةً ما يكون هذا الدعم مشروطًا بالتزام الوحدات المحلية بضوابط ومعايير محددة تفرضها الجهات الفيدرالية، كالحصول على موافقتها المسبقة بشأن الخطط والمواصفات الفنية للمشروعات الممولة، ومع ذلك فإن الرقابة الفيدرالية في هذا المجال لا تصل إلى حد الهيمنة المباشرة، بل تظل في إطار التعاون والتنسيق وتقديم الدعم المالي والفني، فضلاً عن ضمان توحيد السياسة العامة بين مختلف الولايات[52].

الخاتمة

أن ضوابط ممارسة الاختصاصات الدستورية في الدولة الفيدرالية تمثل عنصراً أساسياً في استقرار النظام الفيدرالي، إذ لا يكفي أن يقرر الدستور توزيع الاختصاصات بين السلطة الاتحادية والأقاليم، ما لم يقترن ذلك بضمانات وضوابط تحدد حدود ممارسة كل سلطة لاختصاصاتها.

اولا: الاستنتاجات

1. إن الدولة الفيدرالية تقوم على أساس دستوري يوزع الاختصاصات بين السلطة الاتحادية والأقاليم، بما يحقق التوازن بين وحدة الدولة والاستقلال الذاتي للوحدات الإقليمية.
2. إن ممارسة الاختصاصات الدستورية في الدولة الفيدرالية ليست مطلقة، بل تخضع لضوابط دستورية وقانونية تمنع التعارض بين القوانين الاتحادية والقوانين الإقليمية.
3. يمثل سمو الدستور الاتحادي والقوانين الاتحادية أحد أهم الضمانات التي تحافظ على وحدة النظام القانوني داخل الدولة الفيدرالية.
4. إن خضوع الأقاليم للرقابة الدستورية لا يعني إلغاء استقلالها، وإنما يهدف إلى ضمان احترامها للدستور وعدم تجاوز حدود اختصاصاتها.
5. إن التوازن الفيدرالي لا يتحقق إلا من خلال علاقة دستورية منظمة بين السلطة الاتحادية والأقاليم، تقوم على التعاون والالتزام المتبادل لا على السيطرة أو الانفصال.

ثانيا: التوصيات

1. ضرورة النص بوضوح في الدستور على حدود الاختصاصات الدستورية لكل من السلطة الاتحادية والأقاليم، منعاً للتداخل أو التنازع في الصلاحيات.
2. تعزيز دور القضاء الدستوري في الفصل في المنازعات التي تنشأ بين السلطة الاتحادية والأقاليم بشأن ممارسة الاختصاصات.
3. ضرورة أن تمارس السلطة الاتحادية رقابتها على الأقاليم في حدود الدستور فقط، دون أن تتحول هذه الرقابة إلى وصاية مركزية تفرغ الفيدرالية من مضمونها.
4. إلزام الأقاليم باحترام القوانين الاتحادية والمعاهدات الدولية النافذة، بما يضمن وحدة الدولة والتزامها القانوني داخلياً وخارجياً.
5. اعتماد مبدأ التعاون الدستوري بين السلطة الاتحادية والأقاليم بوصفه وسيلة أساسية لتحقيق الاستقرار السياسي والدستوري داخل الدولة الفيدرالية.

المصادر والمراجع

اولا: الكتب

1. أحمد سويلم العمري، دراسات سياسية: أصول النظم الاتحادية، مكتبة الأنجلو المصرية، مطبعة العلوم، القاهرة، 1961.
2. أحمد عطية الله، القاموس السياسي، دار النهضة العربية، القاهرة، 1986.
3. أدمون رباط، الوسيط في القانون الدستوري العام، دار العلم للملايين، بيروت، 1964.

[52] آرنست جريفث، مصدر سابق، ص138.

4. أراس رسول رحمن، الإطار الدستوري لطبيعة نظام الحكم خلال الفترة الانتقالية، المركز العربي للنشر والتوزيع، مصر، 2020.
5. أرنست جريفث، نظام الحكم في الولايات المتحدة الأمريكية، ترجمة: محمد عبد المعز نصر، دار مصر للطباعة، د.ت.
6. ألان فارنسويرث، المدخل إلى النظام القضائي في الولايات المتحدة الأمريكية، ترجمة: محمد لبيب شنب، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، د.ت.
7. أندريه هوريو، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، ترجمة: علي مقلد وعبد الكريم علوان، الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت، د.ت.
8. بديع شريف، الفدرال: بحث في نظام الاتحاد السويسري، مكتبة المثنى، بغداد، 1949.
9. جورج يلينك، النظرية العامة للدولة، ترجمة: علي مقلد، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 1978.
10. روبرت بوي وكارل فريدرك، دراسات في الدولة الاتحادية، الدار الشرقية للطباعة والنشر، بيروت، 1966.
11. طعيمة الجرف، نظرية الدولة، مكتبة القاهرة الحديثة، ط4، القاهرة، 1973.
12. مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 2005.
13. محمد الهماوندي، الحكم الذاتي والنظم اللامركزية الإدارية والسياسية: دراسة نظرية مقارنة، دار المستقبل العربي، القاهرة، 1990.
14. محمد طي، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 2004.
15. محمد عمر مولود، الفيدرالية وإمكانية تطبيقها في العراق، مؤسسة موكرياني للطباعة والنشر، أربيل، 1995.
16. محمد كامل ليلة، القانون الدستوري والنظم السياسية، دار الفكر العربي، القاهرة، د.ت.
17. مصطفى أبو زيد فهمي، النظرية العامة للدولة، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1997.
18. منذر الشاوي، القانون الدستوري: نظرية الدولة، دار القادسية للطباعة، بغداد، 1981.
19. هارولد زينك وهوارد بينمان وجيسي هاثورن، نظام الحكم والسياسة في الولايات المتحدة الأمريكية، ترجمة: محمد صبحي، مطبعة المعرفة، القاهرة، د.ت.
20. هاملتون وماديسون وجاي، الأوراق الفيدرالية، ترجمة: عمران أبو حجلة، دار الفارس للطباعة، عمان، 2005.
21. يحيى أحمد الكعكي، الصراع الدولي والحل الفيدرالي في لبنان، ط1، بيروت، 1978.

ثانيا: الدوريات العلمية

1. عادل الطباطبائي، "الاستقلال الذاتي لولايات الدولة الاتحادية"، مجلة الحقوق والشريعة، مجلد 4، العدد 1، 1980.
2. نغم محمد صالح، "الفيدرالية في الدستور العراقي لعام 2005: الواقع والطموح"، مجلة دراسات دولية، العدد 41، 2009.

ثالثا: القوانين والدساتير

1. دستور الولايات المتحدة الأمريكية لسنة 1787.
2. دستور الكومنولث الأسترالي.
3. دستور الاتحاد السويسري لسنة 1998.
4. دستور الأمة الأرجنتينية لسنة 1994.